رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

604 صلاة النافلة إذا أقيمت المكتوبة هل تقطع أم تكمل؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول السائل سماحة الشيخ سلمك الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد نريد من سماحتكم حفظكم الله القول الراجح في صلاة النافلة اذا اقيمت الصلاة المكتوبة هل تخطأ ام تكمل - 00:00:00

جزاكم الله خيرا يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت للصلاة فلا صلاة الا المكتوبة اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المقصود يجب قطعها اذا الغنى الصلاة وهو يصلي يقطعها - 00:00:17

ركعة او اكثر ان يقطعها اما اذا كان في السجود الاخير او التحيات قد انتهت ما بقي صلاة كم منها لان هل ما بقي صلاة؟ اما اذا كان باقي ركعة او اكثر يقطعها - 00:00:33

نعم - 00:00:49